

# الفهرست

## الصفحة

## الموضوع

١	تمهيد
٢	<b>الباب الأول</b>
٣	البطاقة الوطنية الموحدة
٤	هوية الأحوال المدنية ( الجنسية )
٥	شهادة الجنسية العراقية
٦	جواز السفر
٧	البطاقة التموينية
٨	بطاقة السكن
٩	<b>الباب الثاني</b>
٩	عقد الزواج
١٠	الطلاق
١١	النفقة
١٣	الحضانة
١٤	اثبات النسب
١٦	أثاث الزوجية
١٦	حق السكنى في بيت الزوجية
١٧	<b>الباب الثالث</b>
١٧	شهادة الولادة ( بيان الولادة ) / حجة الولادة
١٨	شهادة الوفاة / حجة الوفاة
١٩	القسم الشعري
٢٠	حجة الوصاية / حجة الحجر والقيمة
٢٠	الاحكام الخاصة بفقدان الاشخاص
٢١	التقرير الطبي
٢٢	<b>الباب الرابع</b>
٢٢	راتب الرعاية والضمان الاجتماعي
٢٣	الراتب التقاعدي
٢٤	راتب رعاية المرأة
٢٥	التعويض لعوائل شهداء الإرهاب
٢٥	التعويض عن أضرار الدور والعقارات
٢٦	تسجيل العائدين في مراكز تسجيل العائدين
٢٨	<b>الباب الخامس</b>
٢٨	الشهادة المدرسية
٢٨	الشهادة الجامعية
٢٩	نقل الوثائق الدراسية
٣٠	<b>الباب السادس</b>
٣٠	وثيقة الملكية ( الطابو )
٣١	رخصة قيادة السيارة
٣٢	تسجيل السيارات
٣٤	المصادر



## تمهيد

تعمل منظمة هارتلاند الائنس الدولية على تحقيق العدل لكافه المواطنين دون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو القومية أو الأصل أو اللون أو الدين أو المذهب أو المعتقد أو الوضع الاقتصادي أو الاجتماعي، عن طريق تطبيق برامج الحماية القانونية التي تضمن حق كل سجين / معتقل في الوصول إلى العدالة و عدم انتهاك حقوقه الإنسانية ، وذلك عن طريق توفير المحامين المدربين لغرض التمثيل القانوني و متابعة الاجراءات الأخرى المطلوبة لدى دوائر الدولة او تقديم الاستشارات القانونية . علما ان كل الخدمات القانونية تقدم مجاناً وتشمل :

### المستمسكات الرسمية:

- هوية الاحوال المدنية
- شهادة الجنسية العراقية
- المستمسكات الثبوتية الأخرى

### دعاؤى الاحوال الشخصية:

- دعوى اثبات الزوجية
- دعوى اثبات النسب
- دعوى الطلاق و تصديق الطلاق الخارجي
- دعوى اثبات فقدان شخص (المفقود)
- دعوى توفيق مفقود

### أصدار الحجج:

- حجة الوفاة
- القسام الشرعي
- حجة الولادة
- حجة الوصاية
- حجة القيمة

### تصديق الوثائق لدى الدوائر الحكومية والمحاكم وصحة صدور الوثائق

- كافة الخدمات المقدمة مجانية.
- كافة المعلومات سوف تستخدم لمصلحة المستفيد فقط ويحافظ على مبادئ السرية ولن يتم مشاركتها مع اية جهة غير مخولة بذلك .
- يجب أخذ موافقة المستفيد عندما يحتاج الى الأدلة الى منظمات او الجهات الاخرى للحصول على الخدمات المتوفرة لديهم.

# الباب الأول

## البطاقة الوطنية الموحدة

وثيقة رسمية تصدر بموجب أحكام قانون البطاقة الوطنية الموحدة رقم ٣ لسنة ٢٠١٦ ، وتسجيل المعلومات الخاصة بالعائلة وتكون بمثابة بديل عن هوية الأحوال المدنية وشهادة الجنسية العراقية وبطاقة السكن ، وتصدر من الدوائر التابعة لمديرية الجنسية والجوازات \ وزارة الداخلية ، للحصول على البطاقة الوطنية يجب أتباع الخطوات التالية :

- ١- تحميل وملئ معلومات الأسرة كافة في الاستمارة الالكترونية من الموقع الالكتروني لوزارة الداخلية ، وفي حالة كون الشخص بالغ الـ١٨ عام يتحقق له التسجيل باستمارة منفردة .
- ٢- بعد ملء كافة المعلومات في الاستمارة الالكترونية ، يجدد الموقع الالكتروني موعداً لبدء الإجراءات في دائرة المختصة ، وطبع الاستمارة .
- ٣- يتم تقديم الاستمارة المطبوعة في اليوم المحدد وتحدد بيانات العائلة وتصدر البطاقة الوطنية بفترة زمنية يوم واحد فقط .

## هوية الأحوال المدنية

هي حق لكل مواطن بموجب القانون وهي وثيقة مهمة جداً يحتاجها المواطن في أغلب معاملاته ويتم منحها إما بناءً على الولادة من أبو عراقي أو أم عراقية . عليك إتباع الخطوات التالية للحصول عليها :

- ١- مراجعة دائرة الأحوال المدنية المسجلة فيها العائلة وملأ الاستمارة الخاصة بطلب الهوية .
- ٢- ارفق المستمسكات التالية : بطاقة السكن + تأييد المجلس البلدي لمنطقة الشخص + صورة شخصية عدد (٢) .
- ٣- يتم تسليم الهوية بعد تغليفها من قبل دائرة الأحوال المدنية بخلاف بلاستيكي لقاء مبلغ وقدره ١٢٠ دينار عراقي .
- ٤- مقدار مبالغ الرسوم الحكومية هي ١٢٥ للخلاف البلاستيكي + ٢٥ مبلغ الاستمارة = ١٥٠ دينار عراقي .
- ٥- المدة الزمنية لإنجاز الهوية يوم واحد فقط إذا كانت المستمسكات كاملة .
- ٦- تشتمل هذه الخطوات على الإصدار الجديد أو التجديد أو البدل الضائع أو بدل التاليف .
- ٧- ملاحظة : بالنسبة للطفل فإن بيان الولادة يتم إرساله من مكتب الولادات المختص إلى مديرية الأحوال المدنية بالبريد الرسمي .

## نقل سجل الأحوال المدنية من دائرة أحوال الزوج إلى دائرة أحوال الزوج

ملاحظة / يمكن أيضاً أن يحصل العكس . بمعنى نقل سجل أحوال الزوج إلى دائرة أحوال الزوجة وهي خطوة مهمة تتم بعد الزواج في الحالتين تحتاج إلى ما يلي :

- ١- مراجعة دائرة الأحوال المدنية التي يتبع لها الزوج أو الزوجة .
- ٢- تأييد المجلس البلدي بسكن الزوجة ضمن منطقة الزوج معنوناً إلى مديرية أحوال الزوج .
- ٣- عقد الزواج الأصلي أو نسخة طبق الأصل منه اودجة تصديق الزواج الخارجي والذي يتم ارساله بالبريد الرسمي من المحكمة إلى مديرية الأحوال المدنية للزوج .(في بعض الحالات يستغرق وصول عقد الزواج عن طريق البريد الرسمي عدة أشهر)
- ٤- (٤) صور شخصية للزوجة .

- ٥- هوية الأحوال المدنية للزوج والزوجة مصورة وأصلية.
  - ٦- شهادة الجنسية العراقية لكلا الزوجين مصورة وأصلية.
  - ٧- بطاقة السكن لكلا الزوجين مصورة وأصلية.
  - ٨- كتاب عدم ممانعة من نفوس الزوجة.
  - ٩- الفترة الزمنية ٤ يوم ويستثنى منها فترة وصول عقد الزواج من المحكمة إلى مديرية الأحوال المدنية.
  - ١٠- التكلفة الرسمية هي ...٣ للتغليف البلاستيكي للهويتين بعد إصدارهما + ٠٠ مبلغ الاستئمارة المجموع يساوي ٣٥٠٠ دينار عراقي.

أما الخطوات فهي :

يقوم الزوج بملء استئمارة يطلب فيها نقل الزوجة إلى سجله، ويقدم هذه الاستئمارة إلى دائرة الأحوال المدنية للزوجة ثم يعود بها إلى دائرة طالباً إضافة الزوجة إلى سجله وإصدار هوية أحوال مدنية جديدة لها.

بعد تقديم المستمسكات أعلاه تضاف الزوجة إلى سجل زوجها وتصدر هويات الأحوال المدنية الجديدة.

لم تكن تعرف ليلي أن من حقها مراجعة دائرة الأحوال المدنية لإصدار هوية لابنها المولود حديثاً حتى أبلغتها بنت عمها وهي محامية أنها تستطيع ذلك وشرح لها الخطوات الواجب اتباعها واستطاعت خلال يوم واحد استكمال إصدار الهوية لولدها.

توضیح قید الزوجیة

هناك حالات يكون الزوج يسكن محافظة معينة ويمتلك بطاقة سكن فيها مع انه مسجل في مديرية احوال مدنية في محافظة اخرى وكذلك الامر بالنسبة للزوجة وفي هذه الحالة يتحقق للزوج والزوجة ان يتم نقل قيدهم المدني من المحافظة المسجلين فيها الى المحافظة التي يمتلكون فيها بطاقة سكن.

الإجراءات المتبعة

- ٤- التكالفة الرسمية مبلغ ١٠٠٠ دينار عراقي.
  - ٣- الفترة الزمنية ٤ يوم ويشتوى منها فترة وصول عقد الزواج من المحكمة إلى مديرية الأحوال المدنية.
  - ٢- يتم تقديم القيود التي مديرية الأحوال المدنية حسب الاختصاص ويتم اصدار هويات احوال مدنية جديدة.
  - ١- يتم مراجعة مديرية الأحوال المدنية التابعة حسب الاختصاص المكاني لبطاقة سكن الزوج او الزوجة او مديرية الأحوال المدنية حيثما تكون الزوجة مسجلة ويتم تقديم طلب توحيد قيد زوجية ويتم الموافقة عليه من قبل مدير الدائرة بعد تقديم المستمسكات المطلوبة يزود الزوج والزوجة بكتاب عدم ممانعة لنقل سجلهم المدني من مديرية المسجلين فيها.

ملاحظة: هذا الحق تتساوى فيه المزحة مع المزح فهو لا يقتصر على المزح فقط.

# شهادة الجنسية العراقية

شهادة الجنسية العراقية وثيقة تثبت جنسية المواطن العراقي وتمنح بموجب قانون الجنسية العراقي (رقم ٢٦ لسنة ٢٠٠٦) من قبل مديرية السفر والجنسية التابعة لوزارة الداخلية.

## متطلبات الحصول على شهادة الجنسية العراقية :

- مراجعة دائرة الجنسية من قبل المواطن شخصياً، حيث لا تقبل الوكالة أو الإنابة في مراجعة دائرة الجنسية، ويشمل ذلك حتى الأطفال حديثي الولادة.
- شراء استئناف طلب الحصول على شهادة الجنسية العراقية بـ ٢٥٠ دينار عراقي .
- في حال عدم وجود شهادة جنسية للأب أو تلفها، على الشخص جلب شهادة جنسية الأم أو الأخ أو الجد الصحيح أو العم وفي حال عدم توفر أي منها يتم جلب صورة قيد العائلة لعام ١٩٥٧.
- بطاقة سكن.
- صور حديثة للمواطن عدد (٢).
- الفترة الزمنية يوم واحد.
- التكاليف الرسمية هي ٢٥٠ مبلغ الاستئناف + ١٧٥٠ لإصدار الشهادة المجموع ٣٠٠ دينار عراقي .
- الدائرة المختصة :  
دائرة شهادة الجنسية العراقية / بغداد / الرصافة/ الدائرة العامة - الكرايدة داخل بالقرب من مقام سيد ادريس.  
دائرة شهادة الجنسية العراقية / بغداد / الرصافة/ الوزيرية - شارع المغرب.  
دائرة شهادة الجنسية العراقية / بغداد / الرصافة/ مدينة الصدر  
دائرة شهادة الجنسية العراقية / بغداد / الكرخ/ المنصور .  
دائرة شهادة الجنسية العراقية / بغداد / الكرخ/ المحمودية.

اما بالنسبة للمحافظات فالدائرة المختصة هي دائرة شهادة الجنسية في المحافظة نفسها او دائرة الجنسية العامة - الكرايدة داخل بالقرب من مقام سيد ادريس.  
يتم مراجعته الدوائر اعلاه حسب الاختصاص الامكاني لبطاقة سكن المستفيد.

لاحظ أن هناك حالات خاصة تتطلب سفر الشخص بين المحافظات مثل قضايا بعض العائدين المسقطة عنهم الجنسية العراقية أو الأشخاص الذين ليست لديهم أوراق ثبوتية تثبت عراقيتهم والتي تتطلب السفر إلى بغداد لمتابعة الحصول على الأوراق الثبوتية المطلوبة من المديرية العامة الكائنة في شارع الرشيد.

لاحظ أن الجنسية تمنح للمولود من أم عراقية مثلاً تمنح للمولود من أبي عراقي (المادة الثالثة من قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ٢٠٠٦).

عندما شعرت سعاد أن ابنها على بحاجة إلى شهادة الجنسية لإكمال تقديمها على الإعدادية استكملت متطلبات الشهادة وراجعت دائرة الرصافة في الوزيرية شارع المغرب و ملأت الاستئناف وأكملت إصدار شهادة الجنسية لإبنها على.

# جواز السفر

جواز السفر وثيقة تصدرها الدولة وتحتاج إلى من يطلبها من العراقيين الراغبين في السفر إلى الخارج وهي تصدر لمدة محددة يحتاج بعدها المواطن إلى تجديدها كما أنه يستطيع مراجعة السفارات العراقية في الخارج لنفس السبب.

## متطلبات الحصول على جواز السفر:

- استمارة طلب الحصول على جواز سفر (من مكاتب الجوازات والجنسية في بغداد والمحافظات حسراً ويلاحظ أنه يمكن ملأ هذه الاستمارة عن طريق الانترنت).
  - شهادة الجنسية العراقية (أصل وصورة ملونة)
  - هوية الأحوال المدنية (أصل وصورة ملونة)
  - بطاقة السكن (أصل وصورة)
  - كتاب تأييد المجلس البلدي لمنطقة النزوح او كتاب تأييد نزوح من وزارة الهجرة والمهجرين للنازحين.
  - طك مصدق من احد المصارف الحكومية بمبلغ (٢٥٠٠) خمسة وعشرون الف دينار عراقي لصالح مديرية السفر والجنسية.
  - صورتان شخصيتان.
  - المدة الزمنية لإنجاز جواز السفر بحدود أسبوع واحد، وحسب توفر نسخ وثيقة الجواز لدى مكتب الجوازات والرزم الحاصل عليه.
- أما الدائرة المختصة :
- مديرية السفر والجنسية العامة حسب منطقة المستفيد ويتم استلام الجواز من مديرية الجوازات العامة في الكرادة.
  - أما بالنسبة إلى المحافظات يتم اصدارها كل حسب المحافظة.

يمكن للمرأة أن تصدر جواز سفر خاص بها بمفردتها دون حاجة إلى أن ترتبط هذه المسألة بالزوج أو الأب أو الأخ وذلك من خلال اتباع الخطوات سالفة الذكر في أعلاه . ولكن في كل الأحوال تحتاج ان يحضر معها والدها او شقيقها او زوجها معها الى دائرة الجوازات ويقوم هو بملأ استمارة ويبيصم البصمة الالكترونية ، واذا لم يكن لها احد من هؤلاء فيمكن ان تحضر معها امها ، واذا لم تكون الام على قيد الحياة فعندتها فقط يمكن للمرأة ان تراجع بمفردتها وهذا لا يشمل المرأة الارملة و المطلقة و التي تكون بعمر ٤٠ سنة فما فوق.

## البطاقة التموينية

تصدر البطاقة التموينية من قبل وزارة التجارة وتوزع على المواطنين من خلال وكلاء المواد الغذائية المنتشرين في القطر وهي حق لكل عائلة يتم بموجبها تجهيزهم بالحصة الغذائية الشهريّة.

### متطلبات الحصول على البطاقة التموينية:

- مراجعة المركز التمويني ضمن الرقعة الجغرافية للعائلة .
- هوية الأحوال المدنية لجميع أفراد العائلة (أصل وصورة) .
- بطاقة سكن أو تأييد المجلس البلدي بالصور لجميع أفراد العائلة .
- كتاب تأييد من مديرية الأقامة إذا كان الشخص لأجئاً .
- تصدر البطاقة التموينية للفرد او العائلة بدون رسوم قانونية والمدة الزمنية لانجازها سواء في بغداد أو بقية محافظات العراق تبلغ شهر واحد من تاريخ تقديم المعاملة .

### فرز البطاقة التموينية:

فرز البطاقة هي عملية تم إما بسبب زواج أحد أفراد العائلة أو بسبب الحضانة أو الطلاق.

### المستمسكات المطلوبة:

- استماراة فرز البطاقة التموينية (يمكن الحصول عليها بسعر ٢٠٠٠ دينار من مكتبة في مركز التموين) .
- هويات الأحوال المدنية (النسخة الأصلية - صورة) للأفراد المراد إفرازهم .
- نسخة من البطاقة التموينية للعائلة التي يود رب الأسرة الانفصال عنها .
- تأييد سكن من المجلس البلدي .
- كتاب تأييد من مديرية الاقامة بالنسبة للأجيئين .
- حضار نسخة مصدقة من عقد او قرار الزواج ، وقرار الطلاق والحضانة.

أما الدائرة المختصة :

مراكز التموين حيثما تكون العائلة مسجلة لديها  
وزارة التجارة / فرع الحاسبة الكترونية  
بغداد / الرطافة / الكرادة - بالقرب من مجمع المشن (الإصدار البطاقة).

### نقل البطاقة التموينية:

- يتم إما داخل المحافظة الواحدة أو من محافظة إلى محافظة والمستمسكات المطلوبة هي:
- الاستماراة الخاصة بنقل البطاقة وهي متوفرة في المركز التمويني .
  - هويات الأحوال المدنية لأفراد العائلة (أصل وصورة) .
  - تأييد مجلس بلدي
  - نسخة من البطاقة التموينية للعائلة .

# إضافة الأطفال إلى البطاقة التموينية

## المستمسكات المطلوبة:


- ١- استمارة إضافة الأطفال (يمكن الحصول عليها بسعر ٣٠٠٠ دينار من مركز التموين).
  - ٢- هوية الأحوال المدنية (النسخة الأصلية - مصورة) للطفل.
  - ٣- البطاقة التموينية للعائلة (النسخة الأصلية - مصورة).
- أما إذا كان الطفل المراد إضافته لم يتجاوز السنة من العمر يجب جلب كتاب صحة صدور لهوية الأحوال المدنية للطفل بعد تزويده بكتاب رسمي من مركز التموين.

## رفع الحجب عن البطاقة التموينية:

تحجب البطاقة التموينية عن العائلة في حال عدم استلامها من مراكز التموين في الوقت المحدد من قبل وزارة التجارة والذي يكون عادة الاشهر الاولى من بداية كل عام جديد ولرفع الحجب يتم تقديم المستمسكات التالية:

- ١- البطاقة التموينية الأصلية (القديمة) او نسخة منها.
- ٢- هويات الأحوال المدنية لكل افراد العائلة المدونة اسمائهم في البطاقة (اصلية ومضورة).
- ٣- تأييد مجلس بلدي .
- ٤- استمارة خاصة برفع الحجب يمكن الحصول عليها من المكاتب القريبة لمركز التموين .
- ٥- يزود رب الاسرة بكتاب من مركز التموين برفع الحجب ويتم تقديمها الى مركز الحاسبة الرئيسية التابع لوزارة التجارة ويزود بتصريح يضم المعلومات الخاصة بالبطاقة وموافقة على رفع الحجب وبعدها يتم تسليمها الى مركز التموين .
- ٦- مركز التموين يزود رب الاسرة بقسمة استبدال للبطاقة وبعد شهرين يتم تسليمها البطاقة التموينية.

## البطاقة التموينية



يمكن أن تصدر البطاقة التموينية باسم المرأة إذا كان الزوج متوفياً أو كانت المرأة مطلقة وكانت هي المعيل للأسرة.

## بطاقة السكن

هي وثيقة تنظيمية بموجبها يتم تحديد مكان سكن العائلة وفيها تفاصيل تتعلق بالدار والزقاق والمحلة.

### المستمسكات المطلوبة لإصدار بطاقة سكن :

- تأييد من المجلس البلدي أو المختار معنون إلى مكتب المعلومات المركزي في حالة طلب بطاقة سكن جديدة، أو إلى مكتب معلومات منطقة السكن في حالة تجديد بطاقة السكن القديمة
  - البطاقة التموينية للاسرة (اصل وصورة) .
  - ٣- هويات الادواح المدنية للاسرة (اصل وصورة) .
  - ٤- شهادات الجنسية العراقية للاسرة (اصل وصورة).
  - ٥- استمارة طلب بطاقة سكن من مكتب المعلومات.
  - ٦- الفترة الزمنية ٢ يوم .
- التكلفة الرسمية ٥٠٠ كبس البطاقة + ٣٠٠ رسوم الاستمارة ، المجموع ٢٠٠٠ دينار عراقي.

### الدواائر المعنية



## الباب الثاني عقد الزواج

عقد الزواج هو وثيقة تصدرها محكمة مختصة لتوثيق الزواج الحالى بين الرجل والمرأة .  
الزواج قد يكون إما أمام محكمة مختصة بحضور الزوجين أو أن يكون عقد الزواج خارجى  
فيحتاج إلى تصديقه أمام المحكمة أيضاً.

### متطلبات الحصول على عقد الزواج :

- ١- استمارة طلب عقد الزواج من المحكمة المختصة.
- ٢- استمارة طلب الفحص الطبى من قبل مختبر الفحص في دائرة الصحة ، ويتم توزيعها في  
محكمة الأحوال الشخصية مجاناً.
- ٣- هوية الأحوال المدنية وشهادة الجنسية العراقية ( أصل وصورة ).
- ٤- صورة قيد الزوجين.
- ٥- شهادة شاهدين أمام المحكمة على عقد الزواج
- ٦- تقرير طبى يؤيد قابلية المرأة للزواج من الناحية البدنية بالنسبة للمرأة دون سن ١٠ بعد  
إحالتها من قبل القاضي إلى اللجنة الطبية المختصة.  
ملاحظة : في محافظات أقليم كردستان العراق ، لا يلذن قاضي محاكم الأحوال الشخصية  
بزواجه لمن هم دون سن ١٥ عام  
يصدر عقد الزواج في نفس اليوم من قبل المحكمة المختصة بعد إكمال هذه المتطلبات ،  
والرسم القانوني لإصدار عقد الزواج هو ٥٣٥ دينار عراقي + ... ١ دينار رسم الطابع عن كل  
نسخة مصدقة.

### المستندات المطلوبة لتصديق عقد الزواج الاجنبي

الاصل في القانون ان يتم الزواج أمام المحكمة المختصة ، و الزواج الاجنبي هو الزواج  
الحالى خارج المحكمة على يد رجل دين وهو من نوع قانوناً و يعد مخالفة للقانون عقوبته  
بحسب ما جاء في قانون الأحوال الشخصية العراقي عبارة عن غرامة مالية لاتقل عن مليون  
دينار عراقي و لا تزيد عن ٣ ملايين دينار او الحبس مدة لاتقل عن ٣ سنوات و لا تزيد عن ٥  
سنوات

ولابد من تصديق الزواج الاجنبي وإثباته أمام المحكمة المختصة لضمان حقوق الزوجين ،  
والمستندات المطلوبة هي :

١. اقامة دعوى تصديق أمام محكمة الأحوال الشخصية.
٢. اطالة كلا الزوجين إلى محكمة التحقيق ثم إلى محكمة الجنح اذا كان تاريخ الزواج بعد  
العفو في ٢٠٠٨-١-١.
٣. تحكم محكمة الجنح بغرامة قدرها ... ٠،٥ خمسون ألف دينار، وتحيل الزوجين إلى محكمة  
الأحوال الشخصية المختصة لتصديق عقد الزواج أو إصدار عقد جديد.

#### أما الدائمة المختصة فهي :

- المحاكم الشرعية المختصة / محاكم الأحوال الشخصية والدوائر التابعة لها / الواقعه ضمن  
التخصص المكاني لاقامة الشخص.
- محكمة التحقيق.
- مركز الشرطة.
- محكمة الجنح.
- الرسم القانوني لتصديق عقد الزواج الاجنبي بدعوى رسمية والرسم القانوني ٠٠٠ دينار +  
٠٠٠ دينار رسم الطابع.
- اما في حجة تصديق الزواج الاجنبي فالرسم القانوني هو ٠٠٥ دينار + ٣٠٠ رسم الطابع.

## لا حظ أن

موافقةولي الشرعي وهوالأب في حالأن تكونالبنت لم تكملا الثامنة عشر منالعمر وأكملت الخامسة عشر . وفي حالة وفاته تقوم الأم مقامه أو الأخ الكبير أو الأخت الكبيرة أو من يتولى أمرهم منالأقارب .

إذا كان عمر الخطيبين يزيد على ثمانى عشرة سنة وعدم وجود مانع شرعى أو طبى فعندئذ يتم اجراء عقد الزواج فى محكمة الاحوال الشخصية دون حاجة إلى موافقةولي الشرعي .

لا يجوز أن يتم عقد زواج البنت التي يقل عمرها عن أربعة عشر سنة .

في تصديق عقد الزواج الخارجى يحال الزوج فقط على محكمة التحقيق ولا تحال الزوجة إلا شاهداً .

## قرار الحكم بإيقاع الطلاق

هو قرار تصدره المحكمة بعد أن تقام دعوى من قبل الزوج لاستطالة قرار منها بإيقاع الطلاق بينه وبين زوجته .

### الإجراءات والمستمسكات المطلوبة للحصول على وثيقة الطلاق :

- على من أراد الطلاق أن يقيم دعوى في المحكمة الشرعية يطلب إيقاعه واستطالة حكم به .
- نسخة مصدقة من عقد الزواج .
- هوية الأحوال المدنية .
- بطاقة السكن أو البطاقة التموينية في حالة تعذر وجود بطاقة السكن .
- تقرير طبى بين الأذى الذي لحق بالزوجة بسبب عنف زوجها في حال اقامة دعوى التفريق للضرر شهادة الشهود (في حال وجود خلاف بين الزوجين او بوجود الهجر) .
- ينظر القاضي في عريضة الدعوى ويصدر قراره .
- الفترة الزمنية شهرین الى ثلاثة أشهر .
- الرسم القانوني هو ... ٥ دينار + ... رسم الطابع .

### أما الدائرة المختصة في اقامة دعاوى التفريق والطلاق هي :

- المحاكم الشرعية المختصة / محاكم الاحوال الشخصية والدواوير التابعة لها / الواقعة ضمن الأختصاص
- المكانى لمحل اقامة المدعي عليه او المحكمة التي صدر منها عقد الزواج .

لجأت زينب إلى محكمة الاحوال الشخصية وقدمت طلباً للحكم لها بالطلاق من زوجها بسبب ما لحقها من عنف وأذى بفعل معاملة زوجها القاسية وأثبتت ذلك بتقرير طبى وشهود . قررت المحكمة إيقاع الطلاق بعد أن تأكدت من صحة إدعاءات زينب .

## دعوى تصديق الطلاق (الطلاق الواقع خارج المحكمة)


الإجراءات والمستمسكات المطلوبة للحصول على قرار تصديق الطلاق :

- لإعطاء الصفة الرسمية للطلاق الواقع خارج المحكمة يقيم أحد الزوجين دعوى في المحكمة الشرعية يطلب ايقاعه واستحصال حكم به ويرفق نسخة من المستمسكات الآتية:
- نسخة مصدقة من عقد الزواج.
  - هوية الأحوال المدنية.
  - ورقة الطلاق الخارجي إن وجدت (في حالة كون الطلاق واقع أمام رجل دين).
  - شهادة الشهود الذين حضروا واقعة الطلاق.
  - يتم تقديم المستمسكات أعلاه إلى القاضي وبعد التأكيد من حصول الطلاق بحضور شاهدين أو بوجود ورقة الطلاق أمام رجل الدين يصدر قرار المحكمة بالطلاق.
  - الرسم القانوني هو ٠٠٠٥ دينار + ٠٠١ رسم الطابع.
  - الفترة الزمنية ٢-٣ شهر.

أما الدائرة المختصة :

محكمة الأحوال الشخصية الواقعة ضمن الرقعة الجغرافية لمحل إقامة المدعي عليه او المحكمة التي أصدرت عقد الزواج ويجوز ان تقام في محكمة محل إقامة المدعي.

### التفريق بين الزوجين



### الطلاق الخلي

هو اتفاق بين الزوجين على إنهاء العلاقة الزوجية بينهما بالمخالعة ويتم ابتداءً أمام رجل الدين بأن يخلع أحدهما الآخر ثم يتم تصديق تلك الواقعة أمام محكمة الأحوال الشخصية بدعوى يقيمها الزوج على أن تبذل الزوجة مهرها المؤجل المستحق لها في ذمة الزوج وإجراءاتها هي :


- ١- إقامة دعوى مخالعة أمام محكمة الأحوال الشخصية المختصة
- ٢- نسخة من عقد الزواج ترقق في الدعوى.
- ٣- نسخة من هوية الأحوال المدنية للزوجين .
- ٤- شهود اثنين .

ملاحظة : قد يلجأ البعض إلى الطلاق الخلي على رجل الدين ثم يتم تصديقها أمام المحكمة المختصة ، وبذلك يجب ارفاق ورقة الطلاق الخلي مع اوراق الدعوى كنوع من الادلة الثبوتية


## **نفقة الزوجة**

الزوجة التي تستحق النفقة هي الزوجة التي لا زالت مترتبطة بعقد الزواج ولم تغادر من بيت الزوجية دون اذن زوجها وبدون عذر مشروع و الزوجة التي هجرها زوجها وكذلك الزوجة المطلقة التي لازالت في فترة العدة. وبعد انتهاء فترة العدة ينتهي حق الزوجة في النفقة و تستمر فقط نفقة الاطفال الى ان تتزوج البنت او تعمل في القطاع الحكومي اما بالنسبة للأولاد إلا أن يصل عمر 18 سنة ولم يكن مستمر بالدراسة.

### **أنواع النفقة**



### **التعويض عن الطلاق التعسفي**



## **الإجراءات الواجب إتباعها من الزوجة لكي تستحصل نفقتها من زوجها او نفقة لأطفالها هي واحدة و كالتالي:**

- اقامة دعوى للمطالبة بالنفقة لدى محكمة الاحوال الشخصية ضمن الرقعة الجغرافية لمحل اقامة الزوج او الزوجة او المحكمة التي صدر منها عقد الزواج.
- تبليغ الزوج بعريضة الدعوى وبضرورة حضوره امام المحكمة عن طريق مبلغ من المحكمة او عن طريق مركز الشرطة القريب.
- وبعد حضور الزوج تستفهم المحكمة عن الموارد المالية للزوج لكي تتمكن من فرض نفقة مناسبة تناسب مع مقدراته المالية هذا في حالة كونه يعمل ضمن القطاع الخاص وذلك من خلال شهود اثنين يتم تحضيرهما من قبل الزوجة اما اذا كان موظف حكومي فتقوم المحكمة بمخاطبة القسم المالي للدائرة التي يعمل فيها الموظف لمعرفة مقدار الراتب الذي يتلقاه ومن ثم الحكم لزوجته بالنفقة المناسبة على ضوء الراتب الشهري.
- بعد صدور قرار المحكمة يتم تنفيذه لدى دائرة التنفيذ حيث تقوم دائرة التنفيذ بمخاطبة الدائرة التي يعمل فيها الزوج بخصوص حجز مقدار النفقة من الراتب الشهري في حال كون الزوج موظف اما اذا كان يعمل في القطاع الخاص فيتم تبليغ الزوج من قبل دائرة التنفيذ بوجوب تنفيذ قرار المحكمة طوعاً خلال ٧ ايام من تاريخ التبليغ وبخلافه ستلتجأ دائرة التنفيذ للتنفيذ الجبري بالجز على بعض اموال الزوج لاستيفاء مبلغ النفقة.
- التكلفة الرسمية ألف دينار عراقي .
- الفترة الزمنية ٣ أشهر .

**اما الدائرة المختصة :**

محكمة الاحوال الشخصية ضمن الرقعة الجغرافية لمحل اقامة الزوج او الزوجة او المحكمة التي صدر منها عقد الزواج.

## **الحضانة**

هو حق ابتداءً للأم التي تطلب حضانة ابنها ورعايتها عند حدوث الطلاق بين الزوجين .

### **إصدار قرار الحضانة**



## **الإجراءات والمستمسكات المطلوبة للحصول على قرار الحضانة:**

- إقامة دعوى لدى محكمة الأحوال الشخصية المختصة.
- قرار الطلاق في حالة الأم المطلقة.
- هوية الأحوال المدنية للطفل
- بعد أن ثبتت الزوجة معدية الحضانة اهليتها في حضانة الطفل تصدر المحكمة القرار بتسليم الطفل موضوع الدعوى.
- يتم تنفيذ القرار لدى دائرة التنفيذ من أجل تسليم الطفل بدائرة التنفيذ.
- التكالفة الرسمية ألف دينار عراقي.
- الفترة الزمنية 30 يوم.


### **أما الدائرة المختصة :**

- محاكم الأحوال الشخصية المختصة.
- محكمة التحقيق.
- مركز الشرطة.
- دائرة التنفيذ.

لاحظ أن .. هناك طريقة ثانية وهي إقامة الشكوى لدى قاضي التحقيق بدلاً من إقامتها لدى محكمة الأحوال الشخصية حيث أن القانون افترض مسبقاً أن الحضانة من حق الأم ، وعلى من يدعي خلاف ذلك (الأب مثلاً) أن يثبت العكس. ويمكن للأم أن تسلك هذا الطريق إذا امتنع الأب عن تسليم الطفل.

## **د - دعوى إثبات النسب**

يحق للمرأة والرجل على حد سواء إقامة دعوى لإثبات نسب الطفل المولود عندما يتخلى أحدهما أو يمتنع عن الاعتراف ببنوة المولود.



### **الإجراءات المتبعة:**

- إقامة دعوى إثبات نسب في محكمة الأحوال الشخصية في محل إقامة الزوج أو الزوجة
- ترفق الوثائق التالية في ملف الدعوى:
  - أ- صورة قيد نفوس لكلا الزوجين تزود بناء على كتاب من المحكمة.
  - ب- عقد الزواج.
  - ج- هويات الأحوال المدنية لكلا الزوجين أو أحدهما (نسخة مصورة).
  - د- شهادة شاهدين يفضل أن يكونا على صلة قرابة بالأب.
- يرسل الشخص المراد إثبات نسبه إلى الطبابة العدلية لتقدير عمره ولإجراء فحص الانسجة.
- يثبت النسب بادعاء الزوجة وإقرار الزوج بنسب الطفل.

# في حالة وفاة الأب أو فقدانه

- ١- إقامة دعوى إثبات نسب في محكمة الأحوال الشخصية في محل إقامة الزوج أو الزوجة (المطلوب إثبات نسبه).
- ٢- صورة قيد نفوس للزوج والزوج من سجل الأحوال المدنية تزود بناء على كتاب من المحكمة لكليهما.
- ٣- عقد الزواج.
- ٤- هوية الأحوال المدنية لكلا الزوجين أو اددهما (نسخة مصورة).
- ٥- شهادة شاهدين (يفضل أن يكونا على صلة القرابة بالأب (والد المطلوب إثبات نسبه) في المحكمة).
- ٦- يرسل الشخص المراد إثبات نسبه إلى الطبيب العدلي لغرض تقدير العمر أو لإجراء فحص الأنسجة وكليهما.
- ٧- شهادة الوفاة (في حالة الوفاة).
- ٨- الأوراق التحقيقية أو حجة الحجر والقيمة (في حالة فقدان).
- ٩- عندما تقتصر المحكمة بشهادة الشهود وبصورة خاصة عندما يكون الشاهدين على صلة القرابة وثيقة بالأب فتحكم المحكمة بثبوت نسب الطفل إلى أبيه.

## أما الدوائر المختصة :

- محكمة الأحوال الشخصية
- محكمة التحقيق ومركز شرطة (في حالة فقدان)
- وزارة الصحة / دائرة الطبابة العدلية
- مديرية الأحوال المدنية للزوجين .
- الفترة الزمنية من شهرين إلى ٦ أشهر.
- التكالفة الرسمية ألف دينار عراقي .

- لاحظ أن .. القضايا القانونية الآتية يمكن للمستفيد أن يوكِل محام من محامين مراكز مساعدة الحماية لغرض تولي القضية أمام المحاكم والدوائر المختصة:
- عقد الزواج
  - تصديق عقد الزواج
  - شهادة الوفاة
  - هوية الأحوال المدنية (وكالة خاصة)
  - قرار الطلاق
  - سند الملكية
  - تسجيل المركبات
  - الوظاية
  - إثبات النسب
  - يتطلب تنظيم الوكالة الذهاب إلى دائرة الكاتب العدل القريبة من منطقة الموكِل، وإبراز الأوراق الثبوتية التالية صورة من البطاقة التموينية :
    - هوية الأحوال المدنية (أصل وصورة)
    - شهادة الجنسية العراقية (أصل وصورة)
    - الأصل والصورة من بطاقة السكن
    - البطاقة التموينية (عند الطلب )
    - كلفة تنظيم الوكالة العامة هي ٦٠٠ دينار والوكالة الخاصة هي ١٧٠ دينار.

## دعاوى أثاث الزوجية

- يحق للمرأة أن تقيم دعوى أمام محكمة الأحوال الشخصية تطلب فيها أثاث الزوجية باعتبار أن الزوج غاصب له الذي إما أن يكون من مهرها المعجل أو من مالها الخاص أو أن يكون جاءها عن طريق الهدايا وفقاً لما يلي :
- ذكر تفاصيل المواد التي تطالب بها في عريضة الدعوى مع تقدير سعر كل مادة ونوعها ووصفها وصفاً كاماً .
  - شهود لإثبات عائدية المواد للزوجة .
  - أية وصولات لإثبات الأثاث المطالب به .
  - بعد إقرار الأثاث من قبل المحكمة فيتم تسليمها إما عيناً أو مبلغه الذي تم تقديره من قبل المحكمة . ويتم التنفيذ من قبل دائرة التنفيذ التي تحدد موعداً للتسليم .

## حق السكنى في بيت الزوجية

- يحق للمرأة أن تطلب من المحكمة السكن في بيت الزوجية بعد إيقاع الطلاق ووفقاً لما يلي :
- أن يتم تصديق قرار الطلاق .
  - أن تكون ساكنة بالعقار قبل إيقاع الطلاق ولا تملك داراً باسمها على وجه الاستقلال .
  - يحق لها السكن في دار الزوجية مدة ثلاثة سنوات على أن يدفع الزوج أجراً الدار إذا كان مستأجرًا .

## الباب الثالث

### شهادة الولادة (بيان الولادة)

هي وثيقة تصدرها الجهات الرسمية تدرج فيها معلومات كاملة عن زمان ومكان حالة الولادة والتي يتم اعتمادها لإصدار هوية الأحوال المدنية للمولود.

#### متطلبات الحصول على شهادة الولادة:

يزود الاب بشهادة الولادة (النسخة وردية اللون) من المستشفى بعد 10 أيام من حدوث الولادة بعد تقديم المستمسكات الآتية :

- 1- هوية الأحوال المدنية للأب (أصل وصورة)
- 2- عقد الزواج (أصل وصورة)

3- تملئ استمارة خاصة من قبل الموظف المختص والتي تتضمن معلومات عن العائلة.

4- الذهاب الى مكتب الوفيات و الولادات التابع للمستشفى بعد ١٠ ايام من تاريخ استلام شهادة الولادة من المستشفى وتسلم شهادة الولادة (النسخة وردية اللون) مع نسخ من المستمسكات التي ذكرت اعلاه (وتختتم الدائرة على النسخة الوردية وتسلم الى الاب بتاريخ الختم مع مطابقتها مع النسخة البيضاء وترسل شهادة الولادة الاصطالية (بيضاء اللون) الى مديرية الأحوال المدنية بالبريد الرسمي خلال فترة زمنية تتراوح ما بين (٢ - ٥ أشهر).

### حجة الولادة

هي حجة تصدرها المحكمة المختصة لإثبات واقعة الولادة .

#### المستمسكات المطلوبة:

1- استمارة طلب الحصول على حجة الولادة من قبل الام او الاب من محكمة الأحوال الشخصية المختصة.

2- هويات الأحوال المدنية للأب (أصل وصورة).

3- عقد زواج الأب.

4- الرسم القانوني لاصدار حجة الولادة هو ... ٥ دينار + ... ٣ دينار رسم الطابع.

يوجد في ورقة طلب حجة الولادة مكان يختار به من قبل مديرية الأحوال المدنية للاب بعد تسجيل الأطفال المدرجة اسمائهم بطلب حجة الولادة في المديرية مسبقاً ومن ثم يزود الاب بكتاب رسمي من المحكمة موجه الى لجنة تدبير الاعمار التابعة الى وزارة الصحة ويستلم الاب الكتاب بعد 20 يوم والذي يتضمن عمر الطفل وبعد تقديمها الى المحكمة تصدر الحجة خلال يومين من تاريخ اكمال المستمسكات والإجراءات القانونية. وترسل الحجة بالبريد الرسمي الى دائرة صحة تكون كراس او رصافة في بغداد حسب سكن العائلة وفي المحافظات الى دائرة صحة المحافظة لغرض تسجيل الولادة ثم ترسل من دائرة الصحة بالبريد الرسمي الى مكتب الوفيات والولادات القريب على سكن العائلة ومن ترسل ايضاً بالبريد الرسمي من قبل المكتب الى مديرية الأحوال المدنية للاب خلال فترة زمنية تتراوح ما بين (٢ - ٥ أشهر).

## شـهـادـة الوفـاة

هي الشهادة التي تصدر من جهات رسمية مختصة لتوثيق واقعة وفاة الشخص.

### مـتـطلـابـات الـحـصـول عـلـى شـهـادـة الـوـفـاة :

- ١- تملئ شهادة الوفاة من قبل الموظف المختص في المستشفى او المراكز الصحية
- ٢- تقرير طبي من جهة طبية تؤكد الوفاة.
- ٣- هوية الأحوال المدنية للمتوفى.
- ٤- لا توجد رسوم على طلب واصدار شهادة الوفاة (النسخة وردية اللون)، وتصدر عادة في نفس اليوم من المستشفى ويتم تقديمها الى مكتب الولادات والوفيات التابع الى المستشفى بعد ١٠ ايام ويزود احد افراد عائلة المتوفى بصورة قيد وفاة وشهادة الوفاة الاصلية (النسخة بيضاء اللون) ترسل بالبريد الرسمي الى مديرية الاحوال المدنية للمتوفى خلال فترة زمنية تتراوح ما بين (٥-٢٠ شهر).

## جـهـة الـوـفـاة

### المـسـتـنـدـات الـمـطـلـوبـات لـالـحـصـول عـلـى جـهـة وـفـاة لـلـشـخـص الـمـتـوفـى:

- ١- إستمارة طلب حجة وفاة تقدم من قبل ورثة المتوفى من محكمة الأحوال الشخصية المختصة.
- ٢- إجراء تحقيق ابتدائي في مركز شرطة سكن المتوفى ويقدم الى محكمة التحقيق المختصة للثبات من حصول الوفاة.
- ٣- صورة قيد الاحوال المدنية للمتوفى يزود به طالب الحجة على اساس كتاب من المحكمة.
- ٤- تأييد دائرة الاحوال المدنية بعدم تسجيل الوفاة لديهم.
- ٥- تأييد مكتب تسجيل الولادات والوفيات بعدم تسجيل الوفاة لديها.
- ٦- شهادة شاهدين امام قاضي محكمة الاحوال الشخصية.
- ٧- يؤشر في طلب حجة الوفاة البيانات الآتية: عدم ممانعة الدوائر التالية:
  - مركز شرطة المنطقة.
  - دائرة نفوس المتوفى.
  - المجلس البلدي المختص.
- ٨- تقدم المستمسكات أعلاه إلى محكمة الأحوال الشخصية
- ٩- بعد ان تصدر حجة الوفاة ترسل بكتاب بالبريد الرسمي إلى دائرة الصحة المختصة ليتم تسجيل الوفاة لديها ومن ثم ترسل من قبل دائرة الصحة الى مكتب الوفيات و الولادات القريب على سكن العائلة ويتم ارسال صورة قيد وفاة من مكتب الوفيات الى مديرية الاحوال المدنية ايضا عن طريق البريد الرسمي لغرض تأشير الوفاة في السجل المدني للمتوفى.
- ١٠- الرسم القانوني لاصدار حجة الوفاة : ... ٥ لرسم القانوني و ... ٣ رسم الطابع وعادة "تصدر خلال فترة زمنية تتراوح ما بين اسبوعين الى اربعة اسابيع اذا كانت المستمسكات المقدمة من ورثة المتوفى كاملة.

## القسم الشرعي

هي الوثيقة التي تصدرها المحكمة المختصة لتحديد ورثة المتوفى وحدة كل واحد منهم في الميراث.

### الإجراءات والمستمسكات المطلوبة للحصول على القسام الشرعي:

يتطلب من الشخص الراغب في الحصول على وثيقة القسام الشرعي أن يكون أحد ورثة المتوفى أو وكيل احدهم وإن يتقدم بطلب إلى محكمة الأحوال الشخصية لمحل إقامة المتوفى، وإن يرفق مع الطلب المذكور المستمسكات التالية:

- ١- طلب القسام الشرعي المقدم من أحد ورثة المتوفى (يؤخذ من محكمة الأحوال الشخصية).
- ٢- صورة قيد السجل المدني للمتوفى تزود بناء على كتاب مرسل من المحكمة
- ٣- صورة قيد صادرة من مكتب الوفيات تزود بناء على كتاب مرسل من المحكمة
- ٤- طلب القسام الشرعي يختم من قبل المجلس البلدي.
- ٥- هويات الأحوال المدنية للورثة.
- ٦- بطاقة السكن
- ٧- شاهدين أثنيين.
- ٨- التكاليف والرسوم القانونية قد تصل إلى ... ٥٠ خمسون ألف دينار عراقي. (تشمل الرسوم القانونية و أجور الخبير القضائي واستنساخ المستمسكات المطلوبة).
- ٩- الفترة الزمنية لاصدار القسام الشرعي: ٧ - ١٠ أيام.

#### أما الدائرة المختصة:

محاكم الأحوال الشخصية لمحل إقامة المتوفى.

لاحظ أن ..

إذا وجد قاصر ضمن الورثة فتضاد لها :

- ١- كتاب إلى التسجيل العقاري لبيان وجود عقار باسم المتوفى من عدمه.
- ٢- كتاب إلى مديرية المرور لبيان وجود سيارة باسم المتوفى من عدمه.
- ٣- كتاب إلى المصارف لوجود حساب باسم المتوفى من عدمه.

## حجـة الوصـاية

### المـسـمـكـاتـ المـطلـوـبـةـ:

- ١- قـسـامـ شـرـعيـ صـادـرـ مـنـ مـدـكـمـةـ الأـحـوالـ الشـخـصـيـةـ.
- ٢- هـوـيـاتـ الأـحـوالـ الـمـدـنـيـةـ لـلـأـطـفـالـ الـقـاصـرـينـ (ـأـصـلـ وـصـورـةـ)
- ٣- هـوـيـةـ الأـحـوالـ الـمـدـنـيـةـ لـطـالـبـ الـوـصـاـيـةـ وـالـذـيـ عـادـةـ يـكـونـ (ـالـأـمـ أـوـ الـجـدـ لـأـبـ أـوـ الـجـدـةـ لـأـبـ أـصـلـ وـصـورـةـ)
- ٤- طـلـبـ حـجـةـ الـوـصـاـيـةـ مـنـ مـدـكـمـةـ الأـحـوالـ الشـخـصـيـةـ.

إـجـرـاءـاتـ إـصـارـ حـجـةـ الـوـصـاـيـةـ :

تـقـدـيمـ طـلـبـ الـحـجـةـ مـنـ مـدـكـمـةـ الأـحـوالـ الشـخـصـيـةـ الـتـيـ صـدـرـ مـنـهـ الـقـسـامـ الشـرـعـيـ تـقـدـيمـ الـقـسـامـ الشـرـعـيـ وـهـوـيـاتـ الـأـحـوالـ الـمـدـنـيـةـ مـعـ طـلـبـ الـحـجـةـ شـهـادـةـ شـاهـدـينـ).

الـدـائـرـةـ الـمـعـنـيـةـ : مـحاـكـمـ الـأـحـوالـ الشـخـصـيـةـ كـافـيـةـ وـدـائـرـةـ رـعـایـةـ الـقـاصـرـينـ التـابـعـةـ لـلـحـكـمـةـ حـسـبـ الـاـخـتـاصـاـنـ الـمـكـانـيـ.

الـتـكـلـفـةـ الـرـسـمـيـةـ ... ٥٠٠ـ خـمـسـةـ آـلـافـ دـيـنـارـ عـراـقـيـ .  
الـفـرـقـةـ الـزـمـنـيـةـ ٧ـ - ١٠ـ أـيـامـ .

## حجـةـ الـدـجـرـ وـالـقـيـمـوـمـةـ

هـيـ طـلـبـ يـقـدـمـ إـلـىـ مـدـكـمـةـ الـأـحـوالـ الشـخـصـيـةـ الـمـخـتـصـةـ مـنـ قـبـلـ أـصـابـ العـلـاقـةـ لـإـيقـاعـ الـدـجـرـ عـلـىـ شـخـصـ لـاـ يـكـنـهـ إـدـارـةـ شـوـؤـونـهـ (ـمـعـتـوهـ - مـجـنـونـ - مـفـقـودـ)ـ وـهـيـ بـالـشـكـلـ التـالـيـ :

- ١- تـقـدـيمـ الـطـلـبـ مـنـ ذـوـيـ الـعـلـاقـةـ إـلـىـ الـمـدـكـمـةـ .
- ٢- تـقـدـيمـ تـقـرـيرـ طـبـيـ يـحدـدـ دـالـةـ الـشـخـصـ اوـ اـورـاقـ تـحـقـيقـةـ تـبـيـثـ فـقـدانـهـ وـالـصـدـفـ الـرـسـمـيـةـ الـتـيـ نـشـرـتـ بـهـاـ خـبـرـ فـقـدانـهـ .
- ٣- صـورـةـ قـيـدـ نـفـوسـ تـبـيـثـ الـعـلـاقـةـ بـيـنـ مـقـدـمـ الـطـلـبـ وـالـشـخـصـ الـمـطـلـوبـ الـدـجـرـ عـلـيـهـ .
- ٤- موـافـقـةـ دـائـرـةـ رـعـایـةـ الـقـاصـرـينـ .
- ٥- تـصـرـيـفـ الـمـدـكـمـةـ الـدـجـرـ وـالـتـيـ تـقـضـيـ بـالـدـجـرـ عـلـىـ الـشـخـصـ الـمـعـنـيـ وـتـنـصـيبـ مـقـدـمـ الـطـلـبـ قـيـماـً عـلـىـ أـمـوـالـهـ إـلـادـارـةـ شـوـؤـونـهـ وـحـفـظـ دـقـوقـهـ وـلـاـ يـكـنـهـ الـتـصـرـفـ بـتـلـكـ الـأـمـوـالـ إـلـاـ بـمـوـافـقـةـ دـائـرـةـ رـعـایـةـ الـقـاصـرـينـ .
- ٦- الرـسـمـ الـقـانـونـيـ لـاـصـارـ حـجـةـ الـدـجـرـ وـالـقـيـمـوـمـةـ ... ٥٠٠ـ دـيـنـارـ وـرـسـمـ الـطـابـعـ ... ٣ـ دـيـنـارـ

## الـاـحـکـامـ الـخـاصـةـ بـالـمـفـقـودـينـ

المـادـةـ ١٣٦ـ مـنـ القـانـونـ الـمـدـنـيـ الـعـراـقـيـ الـمـرـقـمـ ٤٠ـ لـسـنـةـ ١٩٥١ـ عـرـفـتـ الـمـفـقـودـ عـلـىـ اـنـهـ (ـمـنـ غـابـ بـحـيثـ لـاـ يـعـلـمـ اـدـيـ هـوـ أـمـ مـيـتـ ،ـ يـكـمـ بـكـونـهـ مـفـقـودـاـ بـنـاءـ عـلـىـ طـلـبـ كـلـ ذـيـ شـانـ )ـ وـالـمـادـةـ ٨١ـ مـنـ قـانـونـ رـعـایـةـ الـقـاصـرـينـ الـعـراـقـيـ رقمـ (ـ٧٨ـ)ـ لـسـنـةـ ١٩٨٠ـ بـأـنـهـ (ـالـغـائـبـ الـذـيـ انـقطـعـ اـخـبارـهـ وـلـاـ تـعـرـفـ حـيـاتـهـ أـوـ مـمـاتـهـ)ـ وـالـعـسـكـريـ الـمـفـقـودـ وـفـقـاـ لـقـانـونـ الـخـدـمـةـ وـالـتـقـاعـدـ الـعـسـكـريـ رقمـ (ـ١ـ)ـ لـسـنـةـ ١٩٧٥ـ بـأـنـهـ (ـالـعـسـكـريـ الـذـيـ يـفـقـدـ وـلـاـ يـعـلـمـ مـصـيـرـهـ ،ـ اـثـنـاءـ قـيـامـهـ بـالـواـجـبـ أـوـ بـسـبـبـهـ)ـ ،ـ

أن القوانين التي تنظم الاد�ام القانونية للمفقود هي قانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ والقوانين العسكرية و القانون المدني رقم ٤ لسنة ١٩٥١ و قانون رعاية القاصرين ٧٨ لسنة ١٩٨٠ وإحکام الولاية على المال والإحکام العامة للشريعة الإسلامية التي نظمت أحوال المفقود،

لا يشترط في المفقود إن يكون كامل الأهلية فمن الممكن إن يكون شخصاً ناقص الأهلية أو عديمها ولابرة بالجهل بالمكان في تعريف المفقود فالأسير إذا لم نعرف مصيره ادعي هو أن ميت بعد مفقوداً.

## المستمسكات والإجراءات المطلوبة للتبيغ واثبات واقعة الفقدان :

- ١- بلاغ يقدم إلى مركز الشرطة حسب الاختصاص المكاني لسكن المفقود من قبل أحد أفراد عائلته.
  - ٢- تقديم المستمسكات الرسمية الخاصة بالمفقود أو أحد أفراد عائلته (البلاغ عن الفقدان)
  - ٣- شهادة شاهدين أمام قاضي محكمة التحقيق المختصة حسب الاختصاص المكاني لسكن المفقود.
  - ٤- نشر اعلان في صحفتين محليتين يوميتين عن مواصفات واسم المفقود .
  - ٥- اكمال الإجراءات والأوراق التحقيقية بين مركز الشرطة ومحكمة التحقيق.
  - ٦- كتاب صورة قيد نفوس من دائرة الأحوال المدنية للمفقود.
  - ٧- كتاب من دائرة رعاية القاصرين .
  - ٨- كتاب من معهد الطب العدلي يبين فيه عدم وجود أو استلام جثة المفقود من بين الجثث مجهرولة الهوية.
- بعد اكمال الادراءات يتحقق لأب المفقود ، او امه ، او زوجته ، او احد ابناءه ان يتقدم بطلب الى محكمة الأحوال الشخصية لخوض اصدار حجة جر وقيمة عن المفقود لغرض اداره امواله المنقوله وغير المنقوله .

## التقرير الطبي

وهو على أنواع متعددة ويمكن استعماله في حالات كثيرة علمًا أنه يجب أن يكون الشخص قد تمت إحالته من جهة معينة. وخطوات الحصول عليه هي كالتالي :

- ١- مراجعة قسم الأمور الفنية في دائرة الصحة ضمن المنطقة التي يسكن فيها طالب التقرير.
- ٢- تقوم دائرة الصحة بقسمها الفني بادارة الشخص الى مستشفى دكتومي مختص في مجال المرض او الحالة التي يحتاج الشخص الى تقرير طبي لاجل اثباتها.
- ٣- تشكل لجنة طبية مؤلفة من ثلاثة اطباء تنظر في الحالة ومن ثم تقوم بكتابة تقرير يتضمن تشخيص الحالة ومن ثم المصادقة على التقرير ليكتسب الصفة الرسمية و القبول لدى الجهات الرسمية.

### تقرير الطبيب الخاص:

تصديق التقرير من قبل نقابة الأطباء ..

الرسوم: رسوم تصديق التقرير من النقابة قد تصل الى ٣٠٠٠ ألف دينار.

## الباب الرابع

### الحصول على راتب الرعاية والضمان الاجتماعي

#### الفئات المشمولة :

- ١- الأسرة قليلة الدخل .
- ٢- العاطلون عن العمل .
- ٣- العاجز بسبب المرض والشيخوخة .
- ٤- كبار السن .
- ٥- الارامل والمطلقات اللواتي بدون معيل او راتب.

#### المستمسكات المطلوبة :

- ١- يقدم طلب الشمول بالاعانة من قبل رب الاسرة او المكافف بالاتفاق عليها او من الشخص العاطل عن العمل أو المعوق.
- ٢- استمارة التقديم
- ٣- هويات الأحوال المدنية
- ٤- البطاقة التموينية (أصل وصورة)
- ٥- بطاقة السكن (أصل وصورة)
- ٦- صورة قيد السجل المدني
- ٧- تأييد من مجلس المحافظة أو المجلس البلدي
- ٨- تأييد من دائرة التقاعد ودائرة العمل والضمان الاجتماعي يؤكد أن المتقدم لا يتلقى راتبا - قرار صادر من مركز تشخيص العوق او من احدى اللجان الطبية يؤكد كون مقدم الطلب عاجز عن العمل جزئياً أو كلياً .
- ٩- لا توجد رسوم قانونية او تكفلة ، التسجيل مجاني في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية عدا مبالغ استنساخ المستمسكات
- ١٠- الفترة الزمنية ٣ - ٩ أشهر .
- ١١- الدائرة المختصة : دائرة الرعاية الاجتماعية التابعة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية .
- ١٢- حسب الآلية الجديدة لتسجيل المشمولين راتب الرعاية الاجتماعية فأن التسجيل يكون عن طريق استماراة الكترونية موجودة في موقع الوزارة الرسمي ، حيث ان الشخص المسجّل بعد ملئ بياناته في الاستماراة يعطى رقم تسجيل ، ثم تقوم الفرق الميدانية التابعة للوزارة بعمل جولات وزيارات ميدانية للتأكد من صحة المعلومات في الاستماراة و معرفة المستوى المعيشي للمستفيد المسجل لغرض تأكيد شمولهم من عدمه في الاستحقاق لراتب الرعاية الاجتماعية.

# الراتب التقاعدي

المشمولون بالراتب: الموظفون الذين تجاوزت سنوات خدمتهم الوظيفية (٣٠-٢٥) سنة - الموظف المصايب بعجز أو مرض أو عوق أقصده عن ممارسة العمل.

## الحالة الأولى (بلغ الموظف سن التقاعد)

### المستمسكات المطلوبة:

- كتاب الخدمة الوظيفية من دائرة الموظف
- قرار الإحالة على التقاعد
- هوية الأحوال المدنية للموظف (أصل وصورة)
- شهادة الجنسية العراقية للموظف
- بطاقة السكن والبطاقة التموينية للموظف
- صورة قيد نفوس للموظف

### إجراءات التقديم :

بعد إكمال إجراءات الإحالة على التقاعد في دائرة الموظف، تقدم الوثائق والممستمسكات المذكورة أعلاه إلى مديرية التقاعد العامة. عمل هوية تقاعد بعد إكمال المستمسكات والإجراءات لكي يتمكن الموظف من استلام الراتب التقاعدي عن طريق أقرب مصرف إلى منطقة سكنه وقد تم تحديث هذه الهوية إلى البطاقة الذكية التي تمكن المتقاعد من استلام الرواتب عن طريق الصراف الآلي .

## الحالة الثانية (وفاة الموظف)

عند وفاة الموظف فيتم احالته إلى مديرية التقاعد العامة كي يتمكن اهله من استلام رواتبه بشكل دائم.

### المستمسكات المطلوبة:

- شهادة وفاة
- القسام الشرعي
- حجة الوضاية (إذا كان الموظف متزوج ولهم أطفال قاصرين)
- صورة قيد نفوس
- كتاب إنهاء خدمة من الدائرة التي كان يعمل بها الموظف

### إجراءات التقديم :

بعد إكمال الكتب المطلوبة يتم تقديمها إلى مديرية التقاعد العامة لغرض البدء باحتساب الرواتب المدجوبة عن الموظف بعد الوفاة لكي يتمكن ورثة المتوفى من استلامها .

## الحالة الثالثة (وفاة المتقادم)

## المستهلكات المطلوبة:

- شهادة وفاة
  - القسام الشرعي
  - حجة الوصاية (إذا كان الموظف متزوج ولها اطفال قاصرين)
  - صورة قيد نفوس
  - كتاب اسقاط البطاقة الذكية من المصرف الذي يتسلّم منه الراتب التقاعدي (المدة الالزمة لحل الكتاب ٤ أشهر)

الامانات التقديم:

**بعد إكمال الكتب المطلوبة يتم تقديمها الى مديرية التقادع العامة لغرض البدء باحتساب  
الرواتب المحكوبة عن الموظف بعد الوفاة لكي يتمكن وثة المتوفى من استلامها .**

- ٤- دائرة الموظف الذي قضى فيها خدمته الوظيفية.
  - ٥- دائرة الأحوال المدنية للموظف.
  - ٦- مديرية التقاعد العامة.

## راتب الرعاية الاجتماعية للمرأة

دائرة رعاية المرأة تشكلت دينياً وترتبط بمكتب رئيس الوزراء تختص بالفئات التالية من النساء حضراً: الأرامل. المطلقات.

العجزات . ( بسبب المرض أو كبر السن )  
المرأة يتيمة الأبوين .  
المرأة التي هجرها زوجها .  
زوجة المسجون .

**أما المستمسكات المطلوبة فهو:** الجنسية + شهادة الجنسية + بطاقة تموينية + بطاقة السكن + شهادة وفاة للأرملة + قرار الطلاق للمطلقة + قرار الهجر + قرار الحكم للمسحون + قرار اللحنة الطبية للعاجزة .

## التعويض لعوائل شهداء الإرهاب

### المستمسكات المطلوبة:

- ١- هوية الأحوال المدنية للشهيد
  - ٢- شهادة الجنسية العراقية للشهيد
  - ٣- البطاقة التموينية للعائلة
  - ٤- بطاقة السكن للعائلة
  - ٥- هويات الأحوال المدنية لجميع أفراد العائلة
  - ٦- الأوراق التحقيقية من قبل مركز الشرطة مصدقة من قبل محكمة التحقيق
  - ٧- قسم شرعي صادر من محكمة الأحوال الشخصية لمنطقة سكن الشهيد
  - ٨- حجة وصاية اذا كان للشهيد أولاد دون سن الثامنة عشرة، او وكالة عامة للأم إذا كان الأولاد فوق سن الثامنة عشرة
  - ٩- وكالة عامة من الكاتب العدل يخول فيها احد الورثة الشرعيين للشهيد لاستلام مبلغ التعويض اذا لم يكن له زوجة
  - ١٠- تقديم جميع المستمسكات المذكورة إلى المجلس البلدي لموقع الحادث وبعدها يعطى لعائلة الشهيد رقم وارد وتاريخ لمتابعة المعاملة لدى لجنة تعويض شهداء الإرهاب في مجلس محافظة بغداد.
- بعد استلام مبلغ التعويض يتم تقديم المستمسكات المذكورة اعلاه اضافة الى نسخة من الطck الى مجلس محافظة الحصول على تأييد منه و ترسل المعاملة الى مديرية بلديات المحافظة لغرض تخصيص قطعة ارض لذوي الشهيد.
- المدة الزمنية: تكتمل الأوراق والمستمسكات خلال فترة شهر ، ولكن يتم استلام صك بمبلغ التعويض ما بين ١٢ الى ١٨ شهر .

## التعويض عن أضرار الدور والعقارات نتيجة الأعمال الإرهابية

### المستمسكات المطلوبة:


- ١- هوية الأحوال المدنية لصاحب العقار
- ٢- شهادة الجنسية العراقية لصاحب العقار
- ٣- بطاقة سكن والبطاقة التموينية لصاحب العقار
- ٤- سند الملكية مصدق بسنة تقديم الطلب من قبل دائرة التسجيل العقاري للموقع الجغرافي للعقار، مرفقاً بخارطة العقار
- ٥- الأوراق التحقيقية من قبل مركز الشرطة ومصدقة من قبل محكمة التحقيق التابع لها المركز .
- ٦- صور فوتوغرافية تبين أضرار العقار.

### الاجراءات المتبعة :

تقديم المستمسكات اعلاه للمجلس البلدي لمنطقة العقار \ لجنة تعويض الأضرار، اللجنة بتقدير قيمة العقار ورفع تقرير بذلك إلى المجلس محافظه بغداد \ لجنة تعويض الأضرار لاعطائهم رقم وارد وتاريخ لمتابعة المعاملة.

**المدة الزمنية:** تستغرق تقديم الوثائق والمستمسكات الى المجلس البلدي ٣ أشهر، أما المدة الزمنية لاستلام مبلغ التعويض تصل الى الستين بعد تقديم المعاملة الى مجلس محافظة بغداد او المحافظة حسب الحاله .

# تسجيل العائدين في مراكز تسجيل العائدين



## تسجيل النازحين

**المستمسكات المطلوبة للتسجيل:**

- 1- هوية الأحوال المدنية لرب الأسرة
- 2- بطاقة سكن باسم رب الأسرة
- 3- شهادة الجنسية العراقية لرب الأسرة
- 4- كتاب تأييد سكن او نزوح من المنطقة التي نزل اليها رب الأسرة
- 5- اي مستمسك رسمي صادر من منطقة النزوح

**إجراءات التقديم:**

- 1- تقدم المستمسكات المذكورة أعلاه الى المركز الوطني لتسجيل النازحين او فروع وزارة  
الهجرة في المحافظات
- 2- الدوائر المعنية
- 3- المجالس المحلية لمناطق النزوح
- 4- المركز الوطني لتسجيل النازحين او فروع وزارة الهجرة في المحافظات

## تسجيل النازحين العائدين

**المستمسكات المطلوبة للتسجيل:**

- 1- هوية الأحوال المدنية لرب الأسرة
- 2- بطاقة السكن باسم رب الأسرة
- 3- شهادة الجنسية العراقية لرب الأسرة
- 4- كتاب غلق ملف النزوح (بالنسبة للنازح إلى محافظات العراق)
- 5- تأييد المجلس البلدي لمنطقة العودة ويتضمن صورة رب الأسرة

**إجراءات التقديم:**

- تقدم المستمسكات المذكورة أعلاه إلى المركز الوطني لتسجيل العائدين او إلى فروع وزارة  
الهجرة في المحافظات

**الدوائر المعنية:**

- المجالس المحلية لمناطق العودة
- المركز الوطني لتسجيل العائدين او فروع دائرة الهجرة التابعة لوزارة الهجرة في المحافظات

**الفترة الزمنية:** من شهر إلى ٣ أشهر.

# تسجيل اللاجئين العائدين

## المستمسكات المطلوبة :

للتسجيل للاجئين العائدين الذين تركوا العراق قبل ٢٠٠٣ و العراقيين الذين تركوا العراق بعد الأحداث الطائفية في ٢٠٠٦:

- ١- جواز السفر لرب الأسرة (إذا وجد أكثر من جواز تقدم جميعها)
- ٢- بطاقة السكن باسم رب الأسرة
- ٣- هويات الأحوال المدنية لأفراد العائلة
- ٤- شهادة الجنسية العراقية لرب الأسرة
- ٥- بطاقة الإقامة في بلد اللجوء (إذا وجد)
- ٦- تأييد المجلس البلدي يتضمن صورة رب الأسرة

## اجراءات التقديم:

تقديم المستمسكات المذكورة أعلاه إلى المركز الوطني لتسجيل العائدين أو إلى فروع وزارة الهجرة في المحافظات.

## الدوايير المعنية:

- المجلس البلدي لمنطقة سكن العائد
- المركز الوطني لتسجيل العائدين
- فروع وزارة الهجرة في المحافظات

**الفترة الزمنية:** من شهر إلى ٣ أشهر. حسب توفر المستمسكات المطلوبة

## الباب الخامس

### الشهادات المدرسية

وتسمى أيضاً بوثيقة التخرج وتمنحها المدرسة التي تخرج منها الشخص، وينبغي تصديقها من مديرية التربية التي تقع المدرسة ضمن نطاقها ففي بغداد مثلاً هناك مديرية الرصافة والكرخ التابعين لوزارة التربية وهما المسئولان عن تصديق الشهادات. أما في باقي المحافظات فهناك في كل محافظة مديرية تتولى تصدق الشهادات. وإذا أراد الشخص استخدام الشهادة خارج القطر فعلية تصدق تلك الشهادة لدى دائرة التصديق التابعة لوزارة الخارجية. وخطواتها بالشكل التالي :

- ١- تقديم طلب الى مديرية التربية بعد الموافقة عليه يقدم الى ادارة المدرسة.
- ٢- تصدق الوثيقة بعد إكمالها من المدرسة من قبل مديرية التربية التي تتبع اليها المدرسة.
- ٣- تصدق الوثيقة من قبل مديرية الشهادات في وزارة التربية.
- ٤- تصدق الوثيقة من قبل دائرة التصديق في وزارة الخارجية.

**الفترة الزمنية:** ٤-٧ أيام  
**التكلفة:** ...١٠ عشرة آلاف دينار

### الشهادات الجامعية

تتولى الكلية التي تخرج منها الشخص اصدار شهادة التخرج وتصدق من قبل رئاسة الجامعة وكذلك من قبل دائرة التصديق في وزارة الخارجية.

#### الأجراءات المتبعة:

- ١- تقديم طلب لعمادة الكلية التي تخرج منها الطالب بمنحه شهادة التخرج باللغة العربية و الانكليزية.
- ٢- دفع رسم الطلب وهو مبلغ ...٣٠ عشرون ألف دينار
- ٣- ترسل الكلية الشهادة إلى رئاسة الجامعة لتصديقها، ثم تصدق أيضاً من دائرة التصديق في وزارة الخارجية
- ٤- صور

**الفترة الزمنية:** ٣ أشهر  
**التكلفة الكلية:** ...٦٠ ستون ألف دينار

تتولى الكلية التي تخرج منها الشخص اصدار شهادة التخرج وتعنون الى وزارة او دائرة حسب طلب صاحب الشهادة يتم الحصول عليها بعد تقديم الآتي:

- ١- تقديم طلب لعمادة الكلية التي تخرج منها الطالب بمنحه شهادة التخرج
- ٢- دفع رسم الطلب وهو مبلغ يتراوح ما بين ...٥٠ - ...١٠ دينار
- ٣- صور

**الفترة الزمنية:** يوم واحد  
**التكلفة الكلية:** ...٥٠ - ...١٠ دينار

## نقل الوثائق الدراسية

**الانتقال من مدرسة إلى أخرى ضمن المحافظة الواحدة:**  
الحصول على قبول المدرسة التي يرغب الطالب في الانتقال إليها بموجب طلب رسمي. وبعد حصول الموافقة يزود الطالب بورقة قبول معنونة إلى المدرسة يرغب الطالب الانتقال منها بعد حصول الطالب على ورقة القبول تزود المدرسة التي يرغب الطالب الانتقال منها بالبطاقة الدراسية والوثائق الأخرى ليتم تسجيله في المدرسة التي رغب بالانتقال إليها.

**الفترة الزمنية:** ٧ أيام  
**التكلفة:** ٥٠٠٠ خمسة آلاف دينار

## الانتقال من مدرسة إلى مدرسة أخرى خارج المحافظة

يتم تقديم طلب قبول إلى المدرسة التي يرغب الطالب الانتقال إليها وبعد حصول الموافقة يزود الطالب بورقة قبول معنونة إلى المدرسة يرغب الطالب الانتقال منها وبعد حصول الطالب على ورقة القبول تزود المدرسة التي يرغب الطالب الانتقال منها بالبطاقة الدراسية والوثائق ويقوم الطالب بتقديمها إلى مديرية التربية التابعة لمدرسته السابقة ليتم إرسالها بالبريد مع الوثائق التالية (هوية الأحوال المدنية ، شهادة الجنسية العراقية إن وجدت، السكن، البطاقة التموينية) إلى المدرسة التي سينتقل إليها .

نقل الوثائق من محافظة إلى محافظة أخرى قد يستغرق وقت طويل نسبياً (٣ أشهر) لذلك تنصح مديريات التربية طالب الانتقال بتقديم طلب يسمى (تأمين قبول لحين وصول الوثائق المدرسية) حتى لا ينقطع الطالب عن الدراسة أثناء العام الدراسي بسبب تأثر وصول الوثائق المدرسية

**التكلفة:** ٥٠٠٠ خمسة آلاف دينار  
**ملاحظة :** الانتقال من خارج العراق إلى الداخل يتطلب تصديق الوثائق في دائرة التصديقات التابعة إلى وزارة الخارجية ومراجعة وزارة التربية أو التعليم العالي لأغراض المعادلة .

## الباب السادس

### وثيقة الملكية (سن د الملكية)

الإجراءات والمستمسكات المطلوبة للحصول على وثيقة الملكية:

- في حالة انتقال الملكية بالبيع والشراء

١- تنظيم وكالة للمحامي الذي سيتابع التسجيل

٢- عقد البيع الابتدائي الذي ينظم عادة في مكاتب بيع العقارات.

٣- فتح بيان عقاري لدى دائرة التسجيل العقاري في محل العقار.

٤- شهادة الجنسية للبائع والمشتري.

٥- هوية الأحوال المدنية للبائع والمشتري.

٦- البطاقة التموينية للبائع والمشتري.

٧- بطاقة السكن للبائع والمشتري.

٨- سند الملكية بتاريخ حديث بالإضافة إلى سند الملكية القديم للعقار المباع.

٩- صور عدد (٢) للمشتري.

١٠- قسيمة ماء سابقة للعقار المباع.

١١- اجراء كشف على العقار من قبل لجنة من مديرية التسجيل العقاري لغرض تقدير قيمة العقار وتحديد مبلغ الضريبة ورسم الشراء

١٢- مراجعة البائع والمشتري دائرة الضريبة للمحاسبة الضريبية وتقدير ضريبة العقار التي تقع على البائع عادة.

١٣- دفع رسم تعبيد الطرق، وفي حالة كون الرسم مدفوع مسبقاً من قبل البائع فيطلب احضار وصل قبض للرسم.

١٤- دفع رسم الشراء بالنسبة للمشتري ببطاقة مصدق لدى أحد المصارف الحكومية.

١٥- خارطة البناء بالإضافة إلى خارطة ثبوتيه دعوه العقار.

١٦- تختلف التكلفة المادية لعملية نقل الملكية بحسب موقع العقار وقيمتها ومساحته.

١٧- أما المدة الزمنية فتتراوح ما بين ١٠ أيام إلى شهرين.

**ملاحظة:** في حالة فقدان سند الملكية الأصلي فالاجراء الواجب اتخاذه هو تقديم طلب استحصلان سند ملكية مرفق معه نسخة مصورة من السند المفقود ان وجد من قبل مالك العقار إلى دائرة التسجيل العقاري ودفع رسم ٣٠٠٠ الف دينار عراقي. ويتم إصدار السند في نفس يوم تقديم الطلب.

اما في حالة عدم وجود نسخة مصورة فيتم تقديم طلب الى دائرة التسجيل العقاري مرفقاً معه الوثائق الآتية: الجنسية+شهادة جنسية + تموينية+سكن +قسيمة ماء او عنوان العقار.

**الدائرة المختصة:**

مديرية التسجيل العقاري التابعة للرقة الجغرافية للعقار.

## قيادة المركبة (إجازة سوق)

تكون رخصة القيادة (إجازة السوق) ثلاثة أنواع:

- ا. رخصة قيادة مركبة خاصة : تدخل حاملها قيادة مركبة خاصة شرط أن لا يكون الشخص سائقاً بالاجر لدى المالك المركبة، كما تخوله قيادة سيارة عامة مستأجرة من قبله بشرط أن لا يتم النقل فيها بأجرة ، وكذلك تخوله قيادة سيارة حمل لا تزيد حمولتها على طن ونصف.
- ب. رخصة قيادة مركبة عامة : تدخل حاملها قيادة سيارة خاصة وعامة وسيارة حمل.
- ج. رخصة قيادة عسكرية: تمنح لضباط ومراتب الجيش وضباط وموظفي ومراتب الشرطة والأمن والجنسية من قبل أمرائهم ورؤسائهم لغرض قيادة المركبات العائدة لدوائرهم.  
اما باقية المركبات ف تكون رخصة قيادتها كما يلي :
  - ا. رخصة قيادة المركبة الزراعية والمركبة الإنسانية.
  - ب . رخصة قيادة الدراجة النارية.

### الإجراءات والمستمسكات المطلوبة

#### للحصول على رخصة قيادة المركبة (إجازة السوق)

**إصدار أو تجديد رخصة القيادة:** إصدار وتجديد رخص القيادة متوقف منذ ٣٠٣/٤/٩ في اغلب محافظات العراق ماعدا منطقة كردستان، وذلك بسبب الأوضاع الأمنية غير المستقرة.

**اما المستمسكات والإجراءات لإصدار هذه الوثيقة في إقليم كردستان فهو:**

- ١- طلب إجازة سوق، والطلب متوفّر في مديريات المرور مجاناً
- ٢- شهادة الجنسية وهوية الأحوال المدنية مصورة.
- ٣- بطاقة السكن أو تأييد سكن من مختار المنطقة.
- ٤- اجتياز الشخص الفحص الطبي والفحص النظري والعملي.
- ٥- أن يكون عمر المتقدم للحصول على اجازة السوق اكمال الثامنة عشر فما فوق، ما عدا إجازة قيادة الدراجة النارية فيكون عمر المتقدم هو إكمال السادسة عشر.
- ٦- أربع صور شخصية.

اما الرسوم فتبليغ (٨٠,٠٠,٠٠) ثمانون ألف دينار عراقي.

**ملاحظة :**

لا يوجد أي تمييز أو تفرقة بين الرجل والمرأة في إمكانية الحصول على إجازة قيادة مركبة . حيث يحق للمرأة أن تتبع نفس الخطوات وتنحصل على الإجازة وهو حق يضمنه لها القانون.


# شروط منح إجازة القيادة

- ١- أن يكون الشخص قد أكمل السادسة عشر من عمره لسائق الدراجة النارية، والعشرين سنة لسائق سيارة الحمل والسيارة العامة، والثامنة عشر سنة لسوق المركبات الأخرى.
- ٢- أن لا يكون محكوماً عليه بالمنع من قيادة المركبات
- ٣- تأييد لجنة طبية رسمية لياقته البدنية وسلامة بصره وخلوه من الأمراض التي تمنعه من قيادة المركبات. ويجوز منح إجازة سوق للمعوقين وفق تعليمات تصدرها المديرية المذكورة.
- ٤- أن لا يكون مدمناً على المسكرات أو المخدرات بتقرير من لجنة طبية رسمية.
- ٥- أن يجتاز اختباراً فنياً في قيادة المركبة وقواعد المرور.
- ٦- أن يعرف القراءة والكتابة.

## إضافة إلى المستمسكات التالية :

- ١.شهادة الجنسية العراقية وهوية الاحوال المدنية .
- ٢.البطاقة التموينية
- ٣.بطاقة او تأييد سكن
- ٤.صورتين شخصيتين.

## تسجيل السيارات



**الحالة الأولى: إذا كانت السيارة مستوردة ولا تحمل لوحة تسجيل الإجراءات والمستمسكات المطلوبة للحصول على وثيقة تسجيل السيارات:**

### أولا: تسجيل السيارة الجديدة التي لا تحمل أرقام:

- ١- لتسجيل سيارة لا تحمل لوحة تسجيل يتوجب أولاً شراء سيارة مستخدمة لغرض تسقيطها واستخدام أوراقها الرسمية ولوحة التسجيل للمركبة الجديدة الغير مسجلة.
- ٢- ثبت لوحات التسجيل المستخدمة على المركبة الجديدة ويتم تزويد مالك السيارة بنسخة ملكية السيارة (سنوية).

## **الحالة الثانية : تسجيل السيارة المستعملة**

- ١- مراجعة مالك السيارة الرسمي او الحائز لدائرة كاتب العدل لغرض الحصول على استماراة الوكالة ليتم بعدها تدويله الى الشعبة الفنية في مديرية المرور .
  - ٢- فحص المركبة لدى الشعبة الفنية لتأكد من عائدية السيارة ومتابقة لوحات التسجيل على هيكل المركبة (الشاسي) وكذلك الرقم المثبت على مدرك والتأكد من قسم السرقات من السيارة المطلوب تسجيلها غير موجودة في لائحة المسروقات والتصديق على استماراة الوكالة بختم دائرة المرور.
  - ٣- الذهاب مرة ثانية الى دائرة العدل وتقديم المستمسكات الثبوتية (جنسية+شهادة جنسية+بطاقة سكن+بطاقة تموينية) اصلية ومصورة لكلا الطرفين البائع والمشتري .
  - ٤- دفع رسم والحصول على الوكالة (والتي تعتبر بالوقت الحالي كسد ملكية مؤقت لسيارات التي تحمل لوحات تسجيل ( فحص مؤقت) لحين تثبيت اللوحات الدائمية).
- التكلفة المادية للرسوم القانونية لتسجيل السيارات هي ١٠٠ الف وخمسمائة دينار عراقي.
- المدة الزمنية لعملية التسجيل: من شهر الى ثلاثة اشهر .

## **إجراءات ومتطلبات لوحات التسجيل الجديدة:**

- ١- وكالة من البائع أو الشركة إلى المشتري
  - ٢- شهادة الجنسية العراقية وهوية الأحوال المدنية للمشتري .
  - ٣- شيك بمبلغ (٨٠٠,...) ثمانمائة ألف دينار للسيارات نوع ٤ سلندر، أو بمبلغ (١٠٠٠,...) مليون وخمسمائة ألف دينار للسيارات نوع ٦ سلندر.
  - ٤- إحالة السيارة إلى دائرة الكمارك
- ٥- فحص دائرة المرور بإبلاغ صاحب السيارة بموعد تثبيت اللوحات الجديدة، وتقوم بتثبيتها في الموعد المحدد.
- التكلفة الكلية لتثبيت لوحات تسجيل جديدة هي ...,...,١ مليون دينار تقريباً.

## المصادر القانونية

- ١- قانون البطاقة الوطنية الموحدة رقم ٣ لسنة ٢٠١٦
- ٢- قانون الجنسية العراقية رقم ٢٦ لسنة ٢٠٠٦ .
- ٣- قانون الأحوال الشخصية رقم ٨٨ لسنة ١٩٥٩ المعدل.
- ٤- القانون المدني العراقي رقم ٤٠ لسنة ١٩٥١ المعدل.
- ٥- قانون جوازات السفر رقم ٣٣ لسنة ١٩٩٩ .
- ٦- قانون رعاية القاصرين رقم ٧٨ لسنة ١٩٨٠ .
- ٧- قانون التقاعد الموحد رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٥ المعدل .
- ٨- قانون الأحوال المدنية رقم ٦٠ لسنة ١٩٧٢ .
- ٩- قانون تنظيم محلات السكن لسنة ١٩٧٦ المعدل.

اذا كنت راغباً بالحصول على الخدمات المذكورة (جاء  
اتصل على احد ارقام المذكورة في الجدول الخط الساخن  
من الساعة ٤:٣٠ - ٨:٣٠ صباحاً الى الساعة ٤:٣٠ مسائً يوم  
الاحد الى يوم الخميس)

#	إسم المنظمة	المحافظة	الخط الساخن
١	منظمة تطوير الديمقراطية وحقوق الانسان	السليمانية	٧٠٤ ٦٧٣ ٦٧٠٤
٢	منظمة وارفين لرعاية المرأة	دهوك	٥١٣٧ ٠٦١٥٠ ٧٥٠٦
٣	منتدي المحبة والسلام للطلبة والشباب	الأبكار	٣٤١ ٧٤٩٥ ٧٧٢
٤	منظمة الخير الانسانية	صلاح الدين	٠٥٠٤٧ ٢١٠ ٧٧٦
٥	منظمة اوديسا لتطوير المرأة	النينوى	٨٨٠ ٤٧ ٠٧٥١
٦	منظمة هارتلاند ألينس الدولية	النينوى	٥٠٠ ٩٩٩ ٦١٠